

قرار لجنة الانتخابات الرئاسية

رقم ١٤ لسنة ٢٠١٤

بدعوة الناخبين لانتخاب رئيس الجمهورية

رئيس لجنة الانتخابات الرئاسية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية وتعديلاته ؛

وعلى القرار بقانون رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ بتنظيم الانتخابات الرئاسية؛

وعلى قرار لجنة الانتخابات الرئاسية رقم ١ لسنة ٢٠١٤ بقواعد مباشرة

اللجنة لاختصاصاتها؛

وعلى قرار لجنة الانتخابات الرئاسية رقم ١٢ لسنة ٢٠١٤ ؛

وبعد موافقة لجنة الانتخابات الرئاسية بجلستها المعقودة يوم الأحد ، الثلاثين من مارس

سنة ٢٠١٤ ؛

قرر:

مادة (١)

الناخبون المقيده أسماؤهم بقاعدة بيانات الناخبين وفقاً لأحكام القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦

بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية وتعديلاته ، مدعوون للاجتماع بمقار لجان الانتخابات الفرعية ،

لانتخاب رئيس جمهورية مصر العربية ، وفقاً للإجراءات والمواعيد المبينة بقرار لجنة

الانتخابات الرئاسية رقم ١٢ لسنة ٢٠١٤

مادة (٢)

تقدم طلبات الترشح اعتباراً من يوم الإثنين الموافق ٢٠١٤/٣/٣١ ، وحتى يوم الأحد

الموافق ٢٠١٤/٤/٢٠ ، بمقر لجنة الانتخابات الرئاسية الكائن بالهيئة العامة للاستعلامات -

شارع صلاح سالم - القاهرة .

مادة (٣)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية، وفى صحيفتى الأهرام والأخبار .

صدر بالقاهرة يوم ٢٩ من جمادى الأولى سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ٣٠ من مارس سنة ٢٠١٤ م)

رئيس لجنة الانتخابات الرئاسية

المستشار/ أنور رشاد العاصى

النائب الأول لرئيس المحكمة الدستورية العليا